

الرقم 8/9/8 . أ/9/8 الناريخ 6/2015م الموافق 20 استر/1437

تعمیم رقم (۳۵)

السادة أعضاء بورصة عمان المحترمين

تحية طيبة وبعد،

لاحقاً لتعميم البورصة رقم (130) تاريخ 2015/11/11 بخصوص أسس تقديم المعلومات الفورية للتداول إلى أعضاء بورصة عمان لسنة 2015، وبالإشارة إلى موضوع عدد شاشات التداول والاستعلام لكل عضو.

أرجو إعلامكم بأنه استناداً لأحكام المادة (9) من الأسس المذكورة، ستقوم بورصة عمان بعد انتهاء جلسة تداول آخر يوم عمل في العام الجاري بإلغاء شاشات التداول والاسعلام الموقوفة، ما لم يطلب العضو خطياً استمرار عملها، كما سيتم إلغاء كافة شاشات التداول والاستعلام لدى الأعضاء الموقوفين عن التداول ما لم يطلب العضو خطياً استمرار عمل شاشات الاستعلام لديه، وذلك استناداً لأحكام المادة (7/أ/3) والمادة (7/ب/2) من ذات الأسس.

وفي ضوء ما تقدم، أرجو التأكيد على ضرورة تزويدنا بعدد وأرقام شاشات التداول والاستعلام التي يرغب العضو باستمرار عملها خلال عام 2016 وفقاً للنموذج المرفق، وذلك في موعد أقصاه يوم الخميس الموافق 2015/12/17. علماً بأن البورصة ستضطر إلى إيقاف شاشات التداول والاستعلام التي لا يتم دفع بدلاتها خلال مدة أقصاها عشرة أيام عمل من بداية عام 2016، وذلك استناداً لأحكام المادة (6/أ) والمادة (10) من الأسس المذكورة أعلاه.

وتفضّلوا بقبول فائق الاحترام،،،

نادرعازر المدير التنفيذي

> مرفقات: - أسس تقديم للعلومات الفورية للتداول إلى أعضاء يورصة عمان لسنة 2015. - لموذج عدد شاشات التداول والاستعلام.

+ • ص . ب 212466 عمان 11121 الأردن • البريد الإلكتروني • info@ase.com.jo • الموقع الإلكتروني: www.exchange.jo



نموذج شاشات التداول والاستعلام المطلوبة لعام 2016

		:	الوساطة	رقـم شركة	
		:	الوساطة	اسم شركة	
		:	ل بالتوقيع	اسم المفوض	
خلال عام 2016 :	ئة باستمرار عملها ٠	الشرك	، التي ترغب	باشات التداول	● عدد ش
		•••••		الشاشات	أرقام
		•••••	••••••		
خلال عام 2016:	كة باستمرار عملها	، الشرا	التي ترغب إل	اشات الاستعلا	● عدد ش
		••••••	······	, الشاشات	أرقام
		•••••			
الختم والتوق					
	خلال عام 2016: خلال عام 2016: 	عة باستمرار عملها خلال عام 2016:	:	الوساطـة :	اسم المفوض بالتوقيع :

 [•] ستقوم بورصة عمان في آخريوم عمل في السنة الميلادية بإلغاء كافة شاشات التداول والاستعلام الموقوفة وأي شاشات لم ترد أعلاه، وذلك استناداً لأحكام المادة (9) من أسس تقديم المعلومات الفورية للتداول إلى أعضاء بورصة عمان لسنة 2015.

أسس تقديم المعلومات الفورية للتداول إلى أعضاء بورصة عمان لسنة 2015 صادرة بالاستناد لأحكام المادة (5/ب) من التعليمات الخاصة ببدلات وأجور الخدمات التي تقدمها بورصة عمان للغير لسنة 2005 والمقرة بموجب قرار مجلس إدارة بورصة عمان رقم 2015/56 تاريخ 2015/8/24 والمعدلة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم 2015/64 تاريخ 2015/9/21 تاريخ 2015/9/21

المادة (1)

تسمى هذه الأسس (أسس تقديم المعلومات الفورية للتداول إلى أعضاء بورصة عمان لسنة 2015) ويعمل بها من تاريخ 2015/9/1

المادة (2)

أ- يكون للكلمات والعبارات التالية الواردة في هذه الأسس المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

: بورصة عمان.

البورصة

: مجلس إدارة البورصة.

مجلس الإدارة

: المدير التنفيذي للبورصة

المدير التنفيذي

: عضو البورصة.

العضو

معلومات التداول الفورية: معلومات التداول الصادرة عن البورصة خلال جلسة التداول، والتي يتم إرسالها إلى العضو خلال (15) خمس عشرة دقيقة بحد أقصى.

: السنة الميلادية التي تبدأ في اليوم الأول من شهر كانون

السنة

الثاني وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر كانون الأول.

ب- يكون للكلمات والعبارات غير المعرفة بهذه الأسس المعاني المخصصة لها في النظام الداخلي لبورصة عمان لسنة 2004 وتعديلاته وأي نظام يحل محله ما لم تدل القربنة على غير ذلك.

Le Surface Civer Sing Manual Company of the Company

المادة (3)

يتم تقديم معلومات التداول الفورية للأعضاء من خلال شاشات التداول وشاشات الاستعلام التي يقوم العضو بتركيها على نفقته بما يتفق مع المواصفات الفنية التي تحددها البورصة ولقاء البدلات المنصوص علها في هذه الأسس.

المادة (4)

تحدد البورصة عدد شاشات التداول والاستعلام المسموح بها لكل عضو بما ينسجم مع الإمكانيات الفنية ورخص الاستخدام الممنوحة للبورصة.

المادة (5)

تكون بدلات شاشات التداول والاستعلام التي تعرض معلومات التداول الفورية وفقاً لما يلى:

أ-شاشات التداول:

- 1- (400) دينار سنوباً لشاشة التداول الواحدة وذلك للشاشات الأربعة الأولى.
 - 2- (150) دينار شهرباً لكل شاشة تداول إضافية بعد الشاشة الرابعة.

ب- شاشات الاستعلام:

- 1- (200) دينار سنوباً لشاشة الاستعلام الواحدة وذلك للشاشات الأربعة الأولى.
 - 2- (100) دينار شهرياً لكل شاشة استعلام إضافية بعد الشاشة الرابعة.

المادة (6)

أ- تستحق بدلات شاشات التداول والاستعلام سنوياً وعلى العضو دفع البدلات المستحقة خلال مدة أقصاها عشرة أيام عمل من بداية السنة.

ب-في حال قبول طلب العضوية المقدم من أي شركة خلال السنة، لا يتم منح العضو الخدمة قبل قيامة بدفع كامل البدلات المنصوص عليها في المادة (5) هذه



في حال إيقاف العضو عن ممارسة أعماله بشكل كامل يتم اتخاذ الإجراءات التالية:

- أ- شاشات التداول:
- 1- تقوم البورصة بإيقاف شاشات التداول لدى العضو.
- 2- في حال استمرار إيقاف العضو لمدة تزيد على خمسة أيام عمل تقوم البورصة بإلغاء شاشات التداول التي تستحق بدلاتها شهرياً، ويترصد للعضو في حسابه لدى البورصة قيمة البدلات عن الأشهر المتبقية من السنة، أما شاشات التداول التي تستحق بدلاتها سنوياً فيستمر إيقافها ولا يترصد للعضو أى بدلات لقاء الفترة المتبقية من السنة
- 3- في حال استمرار إيقاف العضو حتى نهاية السنة تقوم البورصة بعد انتهاء جلسة تداول آخريوم عمل في السنة بإلغاء كافة شاشات التداول الموقوفة لديه، ولا يستحق عليه أي بدلات للسنة التي تلها.
- 4- على العضو دفع كامل البدلات المنصوص عليها في المادة (5) من هذه الأسس في حال إعادته إلى العمل في أي وقت من السنة.

ب- شاشات الاستعلام:

- 1- تبقى كافة شاشات الاستعلام عاملة لدى العضو إلا إذا طلب خطياً إلغاء أو إيقاف أي منها فيتم اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها بأحكام المادة (8) من هذه الأسس.
- 2- في حال استمرار إيقاف العضو حتى نهاية السنة تقوم البورصة بعد انتهاء جلسة تداول آخريوم عمل في السنة بإلغاء كافة شاشات الاستعلام لديه إلا إذا طلب العضو خطياً استمرار عملها.
- 3- على العضو دفع كامل البدلات المنصوص عليها في المادة (5) من هذه الأسس في حال إعادته إلى العمل في أي وقت من السنة.

المادة (8)

أ- إذا طلب العضو إيقاف أي من شاشات التداول أو الاستعلام لديه تقوم البورصة بإيقافها ولا يترصد للعضو أي بدلات لقاء الفترة المتبقية من السنة.

AN HILLING

- War Quine

ب- إذا طلب العضو إلغاء أي من شاشات التداول أو الاستعلام لديه:

- 1- تقوم البورصة بإيقاف شاشة التداول أو الاستعلام التي تستحق بدلاتها سنوياً ولا يترصد للعضو أي بدلات لقاء الفترة المتبقية من السنة.
- 2- تقوم البورصة بإلغاء شاشة التداول أو الاستعلام التي تستحق بدلاتها شهرياً ويترصد للعضو في حسابه لدى البورصة قيمة البدلات المدفوعة عن الأشهر المتبقية من السنة.

المادة (9)

تقوم البورصة بعد انتهاء جلسة تداول آخر يوم عمل في السنة بإلغاء شاشات التداول والاستعلام الموقوفة ما لم يطلب العضو خطياً استمرار عملها.

المادة (10)

إذا لم يلتزم العضو بدفع البدلات المستحقة عليه خلال المواعيد المحددة لذلك وفقاً لهذه الأسس، يحق للبورصة إيقاف اتصال شاشات التداول والاستعلام المعنية بالبورصة من تاريخ استحقاق البدلات ولحين تسديد الذمم المستحقة ولا يحق له الرجوع على البورصة بأي ضرر و/أو خسائر و/أو أي ربح فائت نتيجة لذلك.

المادة (11)

يتخذ المدير التنفيذي جميع القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذه الأسس ما لم يرد نص بخلاف ذلك.

المادة (12)

تلغى جميع قرارات مجلس الإدارة المتعلقة بتقديم المعلومات الفورية للأعضاء، من تاريخ نفاذ هذه الأسس.

K No Comment of Contract of Co